

قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٨٣

بربط موازنة الهيئة المصرية للمستحضرات الحيوية
واللقاحات للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣

بما من الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات هيئة المستحضرات الحيوية واللقاحات للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٤٨٦٠٠ جنية (أربعة ملايين وثمانمائة وواحد وستون ألف جنيه) .

أولاً : الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٣٤٣٥٠٠ جنية (ثلاثة ملايين وأربعمائة وخمسة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحصة الباب الأول - أجور مبلغ ١٤٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٢٠٣٥٠٠ جنية منه مبلغ ٢٥٢٦٠ جنية فائض حكومة .

ثانياً : الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ١٤٣٦٠٠ جنية (مليون وأربعمائة وستة وعشرون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحصة الباب الثالث - استخدامات استثمارية مبلغ ١١٥٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية مبلغ ٢٧٦٠٠ جنية .

ثالثا: الإيرادات الجارية:

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٣٤٣٥٠٠ جنية (ثلاثة ملايين وأربعين وخمسة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية: جملة الباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٣٤٣٥٠٠ جنية.

رابعاً : الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ١٤٢٦٠٠ جنية (مليون وأربعين وستة وعشرون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية: (ب) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٤٢٦٠٠ جنية ، منه مبلغ ١٠٥٠٠ جنية قروض من بنك الاستثمار القومياته ويل الاستثمارات.

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة ببراءة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها مناعتمدات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٣ ينضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٤٠٣ (٣٠ يونيو سنة ١٩٨٣)

حسني مبارك

بيان موازنة المبيعات العامة المستحضرات الجوية واللافحات

لسنة المالية ١٩٨٤/٨٣

الجريدة الرسمية - العدد ٢٧٧ تابع (١٩) في ٧ يوليه سنة ١٩٨٣

بيان	الإيرادات	السنة المالية ١٩٨٤/٨٣
باب ١ - أجور	١٤٠٠٠	١٩٨٣/٨٢
باب ٢ - النفقات المدارية	٢٠٣٥٠	١٩٨٤/٨٣
والتحويلات المدارية	٢٣٣٠٠	
باب ٢ - الإيرادات الإدارية	٣٤٣٥٠	
والتحويلات الإدارية	٣٤٣٥٠	
جملة الإيرادات الإدارية	٦٦٠٥٠	
باب ٤ - الفروع والشبيكات	٢٨٦٠٠	
الإدارية	١١٥٠٠	
جملة الاستخدامات الإدارية	٢٧٦٠٠	
باب ٤ - التحويلات الرأسمالية	٢١٥٠٠	
جملة الاستخدامات الرأسمالية	٣٠٧٥٠٠	
باب ٤ - جملة الإيرادات الرأسمالية	٣٠٧٥٠٠	
إجمالي الإيرادات	٦٥١٠٠	
إجمالي الاستخدامات	٦٥١٠٠	
	١٤٢٦٠٠	
	١٤٢٦٠٠	
	٦٨٦١٠٠	
	٦٨٦١٠٠	